

قرار بالموافقة على إدراج أصناف إلى الجدول**رقم (٣) الخاص بالسلع والخدمات المعفاة من الضريبة العامة على المبيعات**

- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٤/٥/٢٠١٧ - بالاستناد لأحكام المادة (٣/ج) من قانون الضريبة العامة على المبيعات رقم (٦) لسنة ١٩٩٤ - الموافقة على إدراج الأصناف المذكورة أدناه في الجدول رقم (٣) الخاص بالسلع والخدمات المعفاة من الضريبة العامة على المبيعات الملحق بالقانون المشار إليه أعلاه:-
- ١. لوبياء وفاصولياء عادية (فاسوليوس فولجارييس) بما فيها الفاصولياء البيضاء، ويايسة ومقشورة تدرج تحت بند التعرفة الجمركية رقم (07133300000).
- ٢. فول عريض (فيشيافايا ماجور) وفول صغير (فيشيافايا ايكوينا، وفيشيافايا مينور) يابس ومقشور يندرج تحت بند التعرفة الجمركية رقم (07135000000).
- ٣. يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ ١٢/٢/٢٠١٧.